

## 125253 - مات وترك زوجة وأماً وبنات وإخوة وأخوات

### السؤال

إذا مات رجل وترك مبلغاً وقدره مائة وأربعون ألف ريال وله زوجة وأم وأربع بنات وأربع شقيقات وخمسة أشقاء كم نصيب كل واحد منهم؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا مات الرجل وترك زوجة وأماً وأربع بنات ، وخمسة إخوة أشقاء ، وأربع أخوات شقيقات ، فإن التركة تقسم كما يلي :  
للزوجة : الثمن ؛ لوجود الفرع الوارث وهن البنات ، قال تعالى : ( فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَدٌّ فَلَهُنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ ) النساء/12 .  
وللأم السدس لوجود الفرع الوارث وهن البنات ، قال تعالى : ( وَإِلَىٰ آبَائِهِ لَكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَدٌّ ) النساء/11 .

وللبنات : الثلثان ؛ لقوله تعالى : ( فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ) النساء/11 .

وللإخوة والأخوات الشقيقات : الباقي تعصيباً ، للذكر مثل حظ الأنثيين .

ولتقسيم التركة على الورثة هنا فإن التركة تقسم إلى 336 جزءاً متساوية .

للزوجة منها 42 ، وللأم 56 ، وللبنات 224 ، لكل بنت 56 ، ولكل أخ شقيق 2 ، ولكل أخت شقيقة 1 .

وإذا كانت التركة 140000 ريال ، فإنها تقسم كما يلي :

للزوجة  $140000 \times (336 \div 42) = 17500$  ريال .

وللأم  $140000 \times (336 \div 56) = 23333.3$

ولكل بنت  $140000 \times (336 \div 56) = 23333.3$

ولكل أخ شقيق  $140000 \times (336 \div 2) = 833.3$

ولكل أخت شقيقة  $140000 \times (336 \div 1) = 416.6$

والله أعلم .